

شرح اقتضاء الصراط المستقيم لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 25

محمد بن صالح العثيمين

نعم ثم اذن فاقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصلى بينهما شيئا ثم وهذا صريح ان المسافر لا يقيم الجمعة مطلقا حتى لو كان معه اكبر عدد فانه لا يقيم الجمعة - 00:00:01

لان يوم لان يوم عرفة في حجة الوداع هو يوم الجمعة ولم يصلها النبي صلى الله عليه وسلم خطب اولا ثم اتى الاذان. ولو كانت الجمعة لاذن اولا ثم خطب - 00:00:22

ثمان الصحابي يقول صلى الظهر والصحابي يعرف ويميز الفرق بين الظهر الجمعة الظهر القراءة سرا الجمعة جهرا كلنا يعرف الفرق وبه نعرف ظلال بعظ الطلبة الذين ينتسبون الى السنة فيقولون ان المسافر تجب عليه الجمعة - 00:00:41

وما الدليل على سقوطهم فيقال سبحان الله انتم اعلم بشريعة الله من رسول الله كيف يترك الرسول عليه الصلاة والسلام هذا الواجب في هذا المجمع العظيم لانهم يرون انه واجب - 00:01:03

فهل يعقل ان الرسول عليه الصلاة والسلام وهل يليق بمقامه عليه الصلاة والسلام ان يدع جمعة في هذا المجمع العظيم الذي سوف يتفرق الناس من كل ناحية عنه وهم يرون انه لم يصلى الجمعة والجمعة واجبة - 00:01:18

من ادعى ذلك فقد طعن في بيان الرسول عليه الصلاة والسلام وانه لم يبين ولم يبلغ وكل هذا الذي يحصل في مثل هذه الامور الشوادع كله مبني على الجهاد على الجهل على الجهل والجهاد - 00:01:34

الجهل واضح لانه لم يوافق الشرع الجهالة اعتدال الانسان بنفسه واعجابه بها حتى يحتقر علماء الامة المعاصرین والسابقین ويرى انه هو الذي على الحق فعلى كل حال اخذروا من هذه الطرق - 00:01:54

عليكم بسلوك منهج السابقين فهو خير المساجد نعم ثم ركب رسول الله صلى الله وفي قوله لم يصلى بينهما شيئا اشاره الى انه لا راتبة للظهور في في السفر نعم ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الموقف وذكر تمام الحديث. فقال الموقف يعني موقفه - 00:02:17

ما هو موقف الحجاج موقفه الذي اختاره عليه الصلاة والسلام وقد قال للناس وقفتم هنا وعرفت كلها موقف وكأنه عليه الصلاة والسلام يشير بهذا الكلام الى انه لا ينبغي للانسان ان يتكلف الحضور الى هذا المكان - 00:02:45

كأنه يقول ايها الناس قفوا في في اماكنكم فما ذنكم لو شاهد النبي عليه الصلاة والسلام هذا الزحام الشديد والتسابق العظيم الى مكان موقفه حتى ان بعضهم في ايام الحر لما كان الحج في الحر حتى كان بعضهم - 00:03:07

يهلكوا عطشا من اجل الوصول الى هذا المكان الذي اشار النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ان غيره مثله فقال كل عرفة عرفة كلها موت ولكن قل لي لماذا اختار ان يكون في ذلك المكان - 00:03:28

الظاهر لي والله اعلم انه آآ هو سنته عليه الصلاة والسلام ان يكون في اخريات القوم ومعلوم ان المكان الذي وقف فيه هو اخر اخر عرفة مما يلي الشر فكانه اراد ان يحيط به - 00:03:47

بالناس من ورائهم كما كان صلى الله عليه وسلم في سيره ومسيره يكون هو في ايش؟ في الاخرة ليحوطهم ويتفقدهم عليه الصلاة والسلام نعم فقال صلى الله عليه وسلم كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع - 00:04:10

نعم وهذا يدخل طيب. نعم. شيخ بارك الله فيكم. النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه مسافر نعم اذا كان الرجل مسافرا واقيم في الجمعة اه في بلد هو هو فيها ليقضي بعض شهرين. نعم. هل يجوز له التخلف عن لا لا يجوز - 00:04:35

لا يجوز الا اذا شاء ان يخرج نفسه من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نزل الصلاة ليوم الجمعة فسعوا الى ذكر الله ايه تبعا نقول انه لا يجب عليه ان يقيم الجمعة في استقلاله - 00:05:00

استقدام لكن اذا كان في بلد تقام فيه الجمعة وجب عليه لان نقول ما الذي اخرجه من العموم؟ يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاه من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله واذنوا به - 00:05:19

هذا سؤالك رفعت يدك ولا لا؟ يلا اسأل. صلي الله عليه وسلم. ثم ختمت نفسك ايش؟ فاتقوا الله في النسوان كان ايش؟ كانوا لا يتربكون الله اي معروف معروف ان الجاهلية اهل الجاهلية لا - 00:05:34

يمجهلنا النساء الى الحدود حتى انهم يحرمونها من الميراث. نعم. احسن الله اليك شيخنا في بعض النساء يقلن ان التدريس الان قد غدا يعني امرا واجبا علينا. نعم التدريس ولا الدراسة؟ التدريس. نعم. بحيث يدرس النساء - 00:06:02

مدارس وكذا. نعم نعم. فهذا الكلام هذا يعني يكون يقارن على ذلك ان هو ذريعة فقط لا هو على كل حال هي التدريس الان لو كان التدريس تدريس علوم تلقي بالمرأة - 00:06:23

من شؤون البيت وشأن الزوج وشأن التربية الاولاد دون ان تطمح الى العلوم الاخرى التي لا تلقي الا بالرجال. يعني ما ما شأن المرأة وكلية الهندسة مثلا نعم لا شيء ايش تبي انت - 00:06:38

تبقي بعدين تقيس بالامتار بين الرجال. العلم الشرعي. لا انا ارى ان العلم الشرعي لا بأس يعني لا بأس تقام مدارس للبنات في العلم الشرعي وكذلك في العلم الذي تحتاجه المرأة اليه في بيتها - 00:06:56

ولا بأس بذلك الصحابيات يتعلمن من الرسول وطلبن من النبي صلوات الله وسلامه عليه ان يحضر ليعملهم المناقشة كيف كل الناس ايديهم الان نعم الله عنك يا شيخ في قوله ثم اذن فاقام - 00:07:14

حديث عبد الله بن العاص الذي فيه قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول. اذا اقام المؤذن اقام للصلاه هل يشرع لنا ان نردد هذا ولا في حديث لكنه فيه ضعف - 00:07:34

انه يجاب المقيم كما يجاب المؤذن الا انه ضعيف فيه انقطاع شهر ابن حوش ابوه معروف ايضا لا ما اخاف ما يدخل في العموم يعني حتى الاقامة ما في وقت للدعاء - 00:07:48

ما في وقت حتى للدعاء نعم ايش اخبارك هكذا ايه ارفع ايدك اللهم اشف اي نعم مثل ما ينكت بالارض النفس هكذا هنا نعم قدم الله تعالى على خلقه امر فطري - 00:08:05

فهل يشرع تعليم الاطفال الصغار الاطفال الصغار ما يحتاج مهما يحتاج ان نقتتهم فهو من باب تتبنيت الفطرة فقط ولا بأس مثلا اذا اكتسب يقول مثلا من ربك رب يلا وبين الله - 00:08:31

نعم يقول فوق لكن واحد سأل صبي عنده قال وبين الله؟ قال انت مثل هذا لا بد عنه نعم هذا اختبار خاص جاء هذا اختبار خاص اراد الرسول ان يتتأكد انها مؤمنة لياذن له في - 00:08:50

في عشقك لانها جهة الدعاء كما ان القبلة جهة الصلاة اي نعم كيف نجييها الحين؟ في ادلة غير هذه يعني ما هو بالدليل فقط رفع اليدين بالدعاء ادلة القرآن مملوء من ذلك والسنة كذلك. والعقل - 00:09:13

والفطرة هذا جاء على هذه ان نقول انت تدعوا احدا ترفع يدك الى السماء فقط او للجهة فقط معناه انك رفعتها الى ادم واضح لكن قل الحمد لله الذي انجانا مما ابتلاهم به - 00:09:35

نعم عظيمة نسأل الله السلامه نعم ايش؟ استراحة. طيب اواهم يا لفلان ويا لفلان ومثل اعيادهم وغير ذلك من امورهم. انا عندي يا فلان يا فلان ها وشمسة ونسخة في الف يا ل فلان. نعم. يا ل فلان وفي طاء يا فلان ويا فلان. طيب. اذا اختلفت النساء - 00:09:54

نعم ثم خص بعد ذلك الدماء والاموال التي كانت تستباح باعتقدادات جاهلية من الربا الذي كان في في ذل الاقوال ومن قتيل قتل في الجاهلية قبل اسلام القاتل وعهده. او قبل اسلام المقتول وعهده. اما لتخصيص - 00:10:25

بالذكر بعد العام واما لان هذا اسقاط لامور معينة يعتقد انها حقوق لا لسنن عامة لهم فلا تدخلوا في الاول كما لم تدخل كما لم تدخل

الديون التي ثبتت ببيع - 00:10:46

او قرض ونحو ذلك ولا يدخل في هذا اللفظ ما كانوا عليه ما كانوا عليه بالجاهلية واقرء الله بالاسلام. كالمناسك وكاديت المقتول بمائة وكالقسامة ونحوها كالمناسك يعني في الجملة واذا من المعلوم - 00:11:06

ان قريش لا تقف بعرفة وانما تقف بمزدلفة ولهذا جاء في حديث جابر اجاز النبي صلى الله عليه وسلم حتى اتي عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة قال ولا تشك قريش الا انه واقف عند المشعر والحرام - 00:11:31

كما كانت قريش تفعل في الجاهلية ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام غير ذلك ودفع حتى اتي عرفة وقد استدل بعض العلماء بقوله فوجد القبة قد ضربت له بنمرة على ان نمرة من عرفة - 00:11:58

لانه قال اجاز حتى اتي عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل فيها ولكن لا دلالة في ذلك لان مراد جابر اجاز حتى كان منتهي اجازته الى الى عرفة كما هو شأن الحجاج غير قرشي. غير قريش - 00:12:19

هذا معنى كلام واما نمرة فانها موضع قرب عرفة وليس منه ولذلك لو وقف انسان بنمرة طوال اليوم ثم انصرف منها فان حجه ليس ب صحيح لانه لم يقف بعرفة وهذه نقطة آأ يغلط فيها من الناس من يغلط - 00:12:44

يظن ان قوله اجاز حتى اتي عرفة فوجد قبة قد ضربته بنمرة انه اه ان نمرة من العرب ونقول ليس كذلك اولا لانه لو كانت لو كان لـ كان من من عرفة لقال فنزل بنمرة - 00:13:09

او قال فنزل في جانب منها ولم يفصل بين هذه وهذه وثانيا ان حتى للغاية والمعنى اجاز حتى وقف بعرفة كما كان الناس يفعلون نعم كالمناسك وكادية المقتول بمائة وكالقسامة ونحو ذلك - 00:13:26

بمئة من اجمعين لازم مقتول من الاتبعير والقسامة القسامه ان يوجد قتيل في ارض اعداء الله فيدعى اولياء المقتول ان الذي قتلهم هؤلاء القوم هذه اذا لم يكن لهم بينة - 00:13:51

تشهد بذلك اجريت القسامه - 00:14:15